مختصر ابن کثیر

221 - ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم أولئك يدعون إلى النار وا□ يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون .

هذا تحريم من ا D على المؤمنين أن يتزوجوا المشركات من عبدة الأوثان ثم إن كان عمومها مرادا وأنه يدخل فيها كل مشركة من كتابية ووثنية فقد خص من ذلك نساء أهل الكتاب بقوله : { ولا تنكحوا المشركات : { والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب } عن ابن عباس في قوله : { ولا تنكحوا المشركون من عبدة حتى يؤمن } استثنى ا من ذلك نساء أهل الكتاب وقيل : بل المراد بذلك المشركون من عبدة الأوثان ولم يرد أهل الكتاب بالكلية والمعنى قريب من الأول وا العلم . وإنما كره عمر نكاح الكتابيات لئلا يزهد الناس في المسلمات أو لغير ذلك من المعاني كما روي عن شقيق قال : تزوح حذيفة يهودية فكتب إليه عمر : خل سبيلها فكتب إليه : أتزعم أنها حرام فأخلي . فقال : لا أزعم أنها حرام ولكني أخاف أن تعاطوا المؤمنات منهن (قال ابن كثير : وهذا إسناد محيح) .

وعن ابن عمر أنه كره نكاح أهل الكتاب وتأول : { ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن } وقال البخاري : وقال ابن عمر : لا أعلم شركا أعظم من أن تقول : ربها عيسى . وقوله : { ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم } قال السدي : نزلت في عبد ا ا بن رواحة كانت له أمة سوداء فغضب عليها فلطمها ثم فزع فأتى رسول ا صلى ا عليه وسلّم فأخبره خبرها فقال له " ما هي ؟ " قال : تصوم وتصلي وتحسن الوضوء وتشهد أن لا إله إلا ا وأنك رسول ا ا فقال : " يا أبا عبد ا هذه مؤمنة " فقال : والذي بعثك بالحق لأعتقنها ولأتزوجنها ففعل فطعن عليه ناس من المسلمين وقالوا : نكح أمته وكانوا يريدون أن ينكحوا إلى المشركين وينكحوهم رغبة في أحسابهم فأنزل ا [: { ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم } { ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبتكم } وكن النبي صلى ا عليه وسلّم قال : " لا تنكحوا النساء مؤمن فعسى حسنهن أن يرديهن ولا تنكحوهن على أموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن وانكحوهن على الدين فلأمة سوداء جرداء ذات دين أفصل " (رواه عبد بن حميد وفي إسناده صعف) وقد ثبت في المحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى ا عليه وسلّم قال : " تنكح المرأة لأربع : لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاطفر بذات الدين تربت يداك " وعن ابن عمر أن رسول ا صلى ا عليه وسلّم قال : " تنكح المرأة المالحة " (رواه عبد المرأة المالحة " (رواه مسلم عن عبد ا ا بن عمر) .

وقوله تعالى: { ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا } أي لا تزوجوا الرجال المشركين النساء المؤمنات كما قال تعالى: { النساء المؤمنات كما قال تعالى: { ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم } أي لرجل مؤمن ولو كان عبدا حبشيا خير من مشرك وإن كان رئيسا سريا { أولئك يدعون إلى النار } أي معاشرتهم ومخالطتهم تبعث على حب الدنيا واقتنائها وإيثارها على الدار الآخرة وعاقبة ذلك وخيمة { وا الله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه } أي بشرعه وما أمر به وما نهى عنه { ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون }